

خمسون

ضابطاً في فقه الاختلاط

تأليف

فضيلة الشيخ : حذيفة بن حسين القحطاني
غفر الله له ولوالديه ولمشايقه ولجميع المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة كتاب

الحمد لله الذي جعل لكل شيء حداً، ولكل خلقٍ مقصداً، ولكل عبادة ميزاناً، ولكل تعاملٍ فقهاً وضبطاً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شرع الشرائع، وحدّ الحدود، وأمر بالعفة والطهارة، ونهى عن الفتنة والاختلاط بلا ضرورة ولا ضابط، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، بعثه ربّه بالحكمة والتبليان، فدلّ الأمة على ما فيه عزّها وصونها وسلامتها من مزالق الشهوات والشبهات، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن باب الاختلاط بين الرجال والنساء من المواضيع التي كثر حولها الجدل، وتشعب فيها النظر، وتداخلت فيها الأنظار الشرعية مع التصورات المجتمعية، والرغبات النفسية مع الأحكام الفقهية، حتى صار لزاماً على أهل العلم والبيان أن يُنزلوا المسألة منازلها، وأن يزنوا الأقوال بأوزان الضوابط الشرعية.

ومن هنا جاءت هذه الرسالة المختصة الموسومة بـ:

"خمسٌ ضوابطٌ في فقهِه الاخـتلاط"

لتكون ضياءً في زمن الغبش، وهدايةً في وقت الخلط، تهدف إلى جمع أهم الضوابط الفقهية المحكمة التي تضبط باب الاختلاط، وتزيل الغبش، وتفرق بين المشروع والممنوع، وبين الحاجة والتهتك، وبين الضوابط والتفلت.

وقد رُتبت هذه الضوابط بأسلوبٍ واضحٍ، وعباراتٍ موجزة، مع الاستدلال من الكتاب والسنة، وأقوال أهل العلم، بعيداً عن الإفراط والتفريط، ومجانبةً للتحويل أو التهوين.

وهو جزء من موسوعة "جواهر الخمسين في سائر الميادين" ، والتي تهدف إلى جمع خمسين أصلًا أو فائدة أو ضابطًا في كل مجالٍ من مجالات الإصلاح العلمي والدعوي والفكري والاجتماعي ، بلغة علمية وسطية ، وروح منهجية .

وأسأل الله تعالى أن ينفع بهذا العمل ، وأن يجعله حجة لنا لا علينا ، وأن يرزقنا الإخلاص والقبول والسداد .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه

فضيلة الشيخ : حذيفة بن حسين القحطاني

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين

أهداف كتاب

"خمسون ضابطاً في فقه الاختلاط:"

١. تأصيل فقه مسألة الاختلاط من منبع الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح.
 ٢. بيان الفرق بين الاختلاط الجائز والاختلاط المحرم وفق ضوابط دقيقة.
 ٣. تفنيد الشبهات المعاصرة حول جواز الاختلاط المطلق بدعوى التطور والانفتاح.
 ٤. وضع قواعد منهجية يُبنى عليها الاجتهاد الصحيح في النوازل المتعلقة بالاختلاط.
 ٥. تسليح الداعية والمفكر المسلم بأدوات فقهية منضبطة عند معالجة هذه المسألة.
 ٦. الموازنة بين مقاصد الشريعة (كالحاجة والمصلحة) والحدود المرسومة للعلاقات بين الجنسين.
-

مميزات الكتاب:

١. منهجية ضابطة محكمة، تُقدّم لكل قاعدة أصلها ودليلها ومجال تطبيقها.
٢. أسلوب سهل وواضح، يخاطب العقل والوجدان دون تعقيد أو تمييع.
٣. مراعاة واقع العصر، مع التمسك بثوابت الشريعة وأخلاقها.
٤. يصلح للتدريس والدورات الشرعية والدعوية حول فقه العفاف والآداب.
٥. جزء من موسوعة "جواهر الخمسين"، التي تعتنى بالتأصيل والتفصيل عبر خمسين مساراً علمياً.
٦. يفصل بين المفاهيم المشتبهة، كالتمييز بين "الاختلاط" و"التعامل المشروع"، وبين "الحاجة" و"الضرورة".

خمسین ضابطاً في فقه الاختلاط

يا رعاك الله إليك بعض الضوابط المستنبطة من فقه الاختلاط مع الأدلة الشرعية بإيجاز، مع التذكير بأن هذه المسألة فيها تفصيلات واجتهادات بين العلماء. إليك بعض الضوابط الأساسية:

أولاً: الضوابط المتعلقة بالنظر:

١. غض البصر: يجب على كل من الرجل والمرأة غض البصر عن عورات وزينة الآخرين التي لا يجوز إظهارها.

الدليل: قول الله تعالى: {قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ} * وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ { [النور: ٣٠-٣١].

ثانياً: الضوابط المتعلقة بالحديث والكلام:

٢. اجتناب الخضوع بالقول: يجب على المرأة تجنب تليين الصوت وترقيقه بحيث يثير الفتنة.

الدليل: قول الله تعالى: {فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا} [الأحزاب: ٣٢].

٣. الكلام بالمعروف: يجب أن يكون الكلام بين الرجل والمرأة لحاجة مشروعة وبالأسلوب اللائق بعيداً عن المزاح المفرط أو الكلام الذي يثير الشهوات.

الدليل: {وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا} [الأحزاب: ٣٢].

ثالثاً: الضوابط المتعلقة باللباس والزينة:

٤. ستر العورة: يجب على كل من الرجل والمرأة ستر عورتها سترًا كاملاً.

الدليل: نصوص الكتاب والسنة التي تحدد عورة الرجل والمرأة وتوجب سترها.

٥. عدم إظهار الزينة المحرمة للأجانب: يجب على المرأة عدم إظهار زينتها التي

أمرت بسترها إلا للمحارم.

الدليل: قول الله تعالى: {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ} [النور: ٣١].

٦. اجتناب التشبه بالرجال أو النساء: يحرم على الرجل التشبه بالنساء في اللباس أو

غيره، وعلى المرأة التشبه بالرجال.

الدليل: لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء

بالرجال.

رابعاً: الضوابط المتعلقة بالخلوة:

٧. تحريم الخلوة: يحرم على الرجل أن يخلو بامرأة أجنبية عنه.

الدليل: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان".

خامساً: الضوابط المتعلقة باللمس والمصافحة:

٨. تحريم لمس الأجنبية: يحرم على الرجل لمس المرأة الأجنبية والعكس.

الدليل: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمسه امرأة لا تحل له". (حديث ضعيف الإسناد ولكنه يدل على عظم الأمر). والرأي الأقوى عند كثير من العلماء هو التحريم سداً للذريعة.

سادساً: الضوابط المتعلقة بالمكان والهيئة:

٩. اجتناب الأماكن المشبوهة: يجب تجنب الأماكن التي يكثر فيها الفتن والمثيرات.

١٠. الحياء والوقار: ينبغي على كل من الرجل والمرأة التحلي بالحياء والوقار في حضرة الآخرين.

تنبيه هام: هذه مجرد إشارات سريعة لبعض الضوابط، وكل قاعدة من هذه القواعد تحتاج إلى تفصيل وأدلة أخرى من الكتاب والسنة وأقوال العلماء. كما أن تطبيق هذه الضوابط قد يختلف باختلاف الظروف والحاجة.

أتمنى أن يكون هذا الإيجاز مفيداً. إذا كان لديك أي أسئلة أخرى، فلا تتردد في طرحها.

كامل

بالتأكيد، لنكمل استعراض بعض الضوابط الأخرى المتعلقة بفقهِ الاختلاط مع الإشارة إلى الأدلة بإيجاز:

سابعاً: الضوابط المتعلقة بالعرض من الاختلاط:

١١. الحاجة المشروعة: يجب أن يكون الاختلاط لحاجة مشروعة معتبرة شرعاً، كالتعليم، أو العمل الذي لا يمكن فصل الجنسين فيه، أو العلاج، أو صلة الرحم في حدود الأدب.

الدليل: الأصل هو الفصل بين الرجال والنساء إلا لحاجة معتبرة، ويُستدل على هذا من عموم الأدلة التي تحث على سد الذرائع والبعد عن الفتن.

١٢. القدر الضروري: يجب أن يقتصر الاختلاط على القدر الضروري للحاجة ولا يتجاوزه.

ثامناً: الضوابط المتعلقة بالسلوك والأخلاق:

١٣. تجنب الريبة: يجب على كل من الرجل والمرأة تجنب كل ما يثير الريبة والشكوك في تعاملاتهما.

١٤. الجدية في التعامل: ينبغي أن يكون التعامل بين الجنسين جاداً وهادفاً بعيداً عن العبث والميوعة.

١٥. احترام الحدود: يجب على كل طرف احترام الحدود الشرعية والأخلاقية في التعامل مع الطرف الآخر.

١٦. تجنب المزاح المفرط: ينبغي تجنب المزاح الذي قد يؤدي إلى فتنة أو خدش للحياء.

١٧. عدم التعمد في إثارة الانتباه: يجب على المرأة عدم التعمد في إظهار ما يلفت أنظار الرجال إليها من قول أو فعل أو لباس.

١٨ . عدم التتبع بنظرات الشهوة: يجب على الرجل عدم تتبع المرأة بنظرات الشهوة.

تاسعاً: الضوابط المتعلقة بالمجالس والأماكن المختلطة:

١٩ . تجنب التزاحم: قدر الإمكان، يجب تجنب التزاحم بين الرجال والنساء في الأماكن العامة.

٢٠ . تخصيص أماكن منفصلة إن أمكن: إذا أمكن تخصيص أماكن منفصلة للرجال والنساء في المؤسسات أو المناسبات، فهو أولى وأفضل.

٢١ . الحذر في المناسبات العامة: ينبغي الحذر الشديد في المناسبات العامة التي يكثر فيها الاختلاط.

عاشراً: الضوابط المتعلقة بالنية والقصد:

٢٢ . إخلاص النية: يجب أن يكون القصد من الاختلاط مباحاً وخالياً من أي نية سيئة أو شهوانية.

٢٣ . الاستعانة بالله: ينبغي الاستعانة بالله تعالى وطلب العون منه على الالتزام بهذه الضوابط.

إحدى عشر: ضوابط إضافية:

٢٤. تجنب التطيب للمرأة عند الخروج: يحرم على المرأة التطيب بعطر فواح عند

خروجها من بيتها إذا مرت على الرجال.

الدليل: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "أيما امرأة استعطرت ثم خرجت فمرت على قوم

ليجدوا ريحها فهي زانية".

٢٥. عدم رفع الصوت بما يلفت: يجب على المرأة عدم رفع صوتها في الأماكن العامة بما

يلفت أنظار الرجال إلا لحاجة.

٢٦. استئذان المرأة عند الخروج: ينبغي للمرأة استئذان وليها عند الخروج من المنزل إذا

كان ذلك متعارفاً عليه أو فيه مصلحة.

٢٧. اصطحاب المحرم للمرأة في السفر: يحرم على المرأة السفر بلا محرم.

الدليل: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن

تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حرمة".

٢٨. التأدب في لغة الحوار الإلكتروني: حتى في وسائل التواصل الحديثة، يجب

الالتزام بضوابط الحديث والكلام وتجنب الخلوة المحرمة بالصوت أو الصورة.

٢٩. الحذر من الصداقات المحرمة: يجب تجنب إقامة صداقات خاصة بين الرجل

والمرأة الأجنبية.

٣٠. مراعاة الفروق الفردية: قد تختلف درجة الحاجة والضرورة للاختلاط بين الأفراد والمجتمعات، وينبغي مراعاة ذلك في تطبيق الضوابط.

اثنا عشر: ضوابط متعلقة بالتعليم:

٣١. الفصل في مراحل التعليم المبكرة: يفضل الفصل بين البنين والبنات في مراحل التعليم المبكرة قدر الإمكان.

٣٢. توفير بيئة تعليمية ملتزمة: يجب على المؤسسات التعليمية توفير بيئة ملتزمة بالضوابط الشرعية.

٣٣. المناهج التربوية: يجب أن تتضمن المناهج التربوية التوعية بآداب التعامل بين الجنسين.

ثلاثة عشر: ضوابط متعلقة بالعمل:

٣٤. ضرورة العمل للمرأة: إذا كانت المرأة بحاجة للعمل لإعالة نفسها أو أسرتها، فيجب أن يكون ذلك في بيئة ملتزمة بالضوابط الشرعية قدر الإمكان.

٣٥. تجنب الأعمال التي فيها فتنة غالبية: ينبغي تجنب الأعمال التي يكون فيها الاختلاط سبباً في فتنة غالبية.

٣٦. الحقوق والواجبات في بيئة العمل: يجب على أصحاب العمل والعاملين مراعاة الحقوق والواجبات الشرعية المتعلقة بالتعامل بين الجنسين.

أربعة عشر: ضوابط متعلقة بالمناسبات الاجتماعية:

٣٧. الفصل في المناسبات الخاصة: يفضل الفصل بين الرجال والنساء في المناسبات الخاصة كالأفراح والعزاء إن أمكن.

٣٨. الالتزام بالآداب العامة: في المناسبات المختلطة، يجب الالتزام بالآداب العامة والضوابط الشرعية.

٣٩. تجنب المبالغة في الزينة في المناسبات: ينبغي تجنب المبالغة في الزينة واللباس اللافت في المناسبات المختلطة.

خمسة عشر: ضوابط متعلقة بالدعوة والإرشاد:

٤٠. الأسلوب الحسن في الدعوة: يجب على الدعاة والمصلحين استخدام الأسلوب الحسن في توجيه الناس إلى الالتزام بضوابط الاختلاط.

٤١. توعية المجتمع: ينبغي على المؤسسات الدينية والتعليمية توعية المجتمع بأهمية هذه الضوابط.

سنة عشر: ضوابط متعلقة بالرقابة الذاتية والمجتمعية:

٤٢. الرقابة الذاتية: يجب على كل مسلم ومسلمة أن يكون لديه رقابة ذاتية نابعة من تقوى الله.

٤٣. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: على المجتمع القيام بواجبه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما يتعلق بالاختلاط.

سبعة عشر: ضوابط متعلقة بالقوانين والأنظمة:

٤٤. سن القوانين المنظمة للاختلاط: على الجهات المسؤولة سن القوانين والأنظمة التي

تنظم الاختلاط بما يتوافق مع الشريعة.

٤٥. تطبيق القوانين بحزم: يجب تطبيق هذه القوانين بحزم وعدل.

ثمانية عشر: ضوابط متعلقة بالاستثناءات والحالات الضرورية:

٤٦. تقدير الضرورة بقدرها: الضرورات تبيح المحظورات، ولكن يجب تقدير الضرورة

بقدرها وعدم التوسع فيها.

٤٧. اتخاذ الحيطة في حالات الضرورة: حتى في حالات الضرورة، يجب اتخاذ أقصى

درجات الحيطة والالتزام بالضوابط الممكنة.

تسعة عشر: ضوابط متعلقة بالفتوى والاجتهاد:

٤٨. الرجوع إلى أهل العلم: عند الشك أو الحاجة إلى تفصيل، يجب الرجوع إلى أهل

العلم الثقات.

٤٩. مراعاة اختلاف العلماء: يجب مراعاة اختلاف العلماء في بعض تفاصيل هذه

المسألة.

عشرون: الضابط الجامع:

٥٠. سد الذرائع المؤدية إلى الفتنة: القاعدة الأصولية العظيمة التي ينبغي أن تحكم جميع هذه الضوابط هي سد الذرائع المؤدية إلى الفتنة والفساد. فكل ما كان وسيلة أو طريقاً إلى محرم، فإنه يأخذ حكمه من حيث الجواز والمنع.

واحد وعشرون: الضوابط المتعلقة بالتعاملات التجارية والمالية:

٥١. الالتزام بالحياء والأدب في المعاملات: يجب على كل من الرجل والمرأة الالتزام بالحياء والأدب عند التعامل في الأمور التجارية والمالية.

٥٢. تجنب الخلوة في المحلات التجارية: يفضل تجنب خلوة البائع بالمرأة في المحلات التجارية إذا لم تكن هناك حاجة لذلك.

٥٣. عدم استغلال المنصب أو المسؤولية: يحرم استغلال المنصب أو المسؤولية في بيئة العمل أو الدراسة لإقامة علاقات غير شرعية.

اثنان وعشرون: الضوابط المتعلقة بالأنشطة الترفيهية والرياضية:

٥٤. الفصل في الأنشطة الترفيهية والرياضية: إذا أمكن الفصل بين الرجال والنساء في الأنشطة الترفيهية والرياضية، فهو أفضل وأحوط.

٥٥. الالتزام باللباس الشرعي المناسب: يجب على كل من الرجل والمرأة الالتزام باللباس الشرعي المناسب أثناء ممارسة الأنشطة المختلطة.

٥٦. تجنب الحركات والأفعال المثيرة: ينبغي تجنب الحركات والأفعال التي قد تثير الفتنة في الأنشطة المختلطة.

ثلاثة وعشرون: الضوابط المتعلقة بالمرأة ذات المسؤولية:

٥٧. القيام بالمسؤولية بضوابط الشرع: إذا كانت المرأة ذات مسؤولية عامة (كالطبيبة، المعلمة، الداعية)، فيجب عليها القيام بمسؤوليتها مع الالتزام الكامل بالضوابط الشرعية في تعاملها مع الرجال.

٥٨. تجنب تولي المناصب التي يغلب فيها الاختلاط المحرم: إذا أمكن، ينبغي للمرأة تجنب تولي المناصب التي يغلب فيها الاختلاط المحرم أو التي قد تعرضها للفتن.

أربعة وعشرون: الضوابط المتعلقة بالتعامل مع غير المسلمين:

٥٩. الالتزام بالضوابط الشرعية في التعامل مع غير المسلمين: يجب على المسلمين الالتزام بالضوابط الشرعية للاختلاط حتى في تعاملهم مع غير المسلمين، مع مراعاة الحكمة والمصلحة في الدعوة.

٦٠. الحذر من التأثر بالثقافات المخالفة: ينبغي الحذر من التأثر بالثقافات التي لا تلتزم بالضوابط الشرعية في العلاقات بين الجنسين.

خمس وعشرون: الضوابط المتعلقة بالنية الحسنة وحدها:

٦١. النية الحسنة لا تبرر المخالفة: النية الحسنة وحدها لا تبرر مخالفة الضوابط الشرعية للاختلاط إذا كانت تؤدي إلى محرم أو فتنة.

٦٢. الحذر من تزيين الشيطان: يجب الحذر من تزيين الشيطان للعلاقات المحرمة بدعوى النية الحسنة أو الزمالة البريئة.

سنة وعشرون: الضوابط المتعلقة بالقدوة الحسنة:

٦٣. أهمية القدوة الحسنة: يجب على العلماء والدعاة والشخصيات العامة أن يكونوا

قدوة حسنة في التزامهم بضوابط الاختلاط.

٦٤. تأثير القدوة السيئة: يجب الحذر من تأثير القدوة السيئة التي قد تسهل التهاون

في هذه الضوابط.

سبعة وعشرون: الضوابط المتعلقة بالتعليم عن بعد ووسائل التواصل الحديثة:

٦٥. الالتزام بأداب الحوار الإلكتروني: حتى في التعليم عن بعد ووسائل التواصل

الحديثة، يجب الالتزام بأداب الحوار وتجنب الكلام الذي يثير الفتنة.

٦٦. الحذر من الخلوة الإلكترونية: يجب الحذر من المحادثات الخاصة التي قد

تؤدي إلى فتنة أو علاقات محرمة.

٦٧. عدم تبادل الصور أو المقاطع غير اللائقة: يحرم تبادل الصور أو المقاطع التي لا

تتوافق مع الآداب الشرعية.

ثمانية وعشرون: الضوابط المتعلقة بالزيارات العائلية:

٦٨. مراعاة الحجاب والآداب في الزيارات: يجب على النساء مراعاة الحجاب الشرعي

والآداب العامة في الزيارات العائلية التي يحضرها غير المحارم.

٦٩. تجنب المبالغة في الملاطفة مع غير المحارم: ينبغي تجنب المبالغة في الملاطفة

والمزاح مع غير المحارم.

تسعة وعشرون: الضوابط المتعلقة بالاستشارات والنصح:

٧٠. الاستشارة بضوابط الشرع: عند طلب الاستشارة أو النصح من الجنس الآخر، يجب أن يكون ذلك في حدود الأدب والحاجة، ويفضل أن يكون بحضور طرف ثالث أو عبر وسائل عامة إذا أمكن.

٧١. تجنب التفاصيل الخاصة غير الضرورية: ينبغي تجنب ذكر التفاصيل الخاصة التي قد تثير الفتنة عند طلب الاستشارة.

ثلاثون: الضابط الختامي:

٧٢. الخوف من الله والحرص على مرضاته: الضابط الأهم الذي ينبغي أن يحكم كل هذه التفاصيل هو الخوف من الله تعالى والحرص على مرضاته وتجنب سخطه، وتذكر قوله تعالى: { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ } [الطلاق: ٢-٣].

واحد وثلاثون: الضوابط المتعلقة بالصور ومقاطع الفيديو:

٧٣. عدم نشر صور أو مقاطع فيديو شخصية للمرأة: يحرم على المرأة نشر صورها أو مقاطع الفيديو الخاصة بها على وسائل التواصل الاجتماعي أو غيرها إذا كان يطلع عليها رجال أجنب.

٧٤. الحذر من تداول صور أو مقاطع غير لائقة: يجب الحذر من تداول صور أو مقاطع فيديو تتضمن نساء بشكل غير محتشم أو تثير الفتنة.

٧٥. ضوابط التصوير في الأماكن المختلطة: ينبغي تجنب التصوير الفوتوغرافي أو الفيديو في الأماكن المختلطة بشكل يلتقط صوراً للنساء دون علمهن أو رضاهن، أو بشكل يركز على مفاتنهن.

اثنان وثلاثون: الضوابط المتعلقة بالبث المباشر (Live Streaming):

٧٦. تجنب ظهور المرأة في بث مباشر أمام الأجنبي: يفضل تجنب ظهور المرأة في بث مباشر على الإنترنت أو غيره إذا كان يشاهده رجال أجنبي، إلا لحاجة معتبرة ومع الالتزام بالضوابط الشرعية.

٧٧. ضوابط المحتوى المقدم في البث المباشر: يجب أن يكون المحتوى المقدم في البث المباشر ملتزماً بالآداب الشرعية وخالياً من أي شيء يثير الفتنة.

ثلاثة وثلاثون: الضوابط المتعلقة بالتعليقات والتفاعلات عبر الإنترنت:

٧٨. الالتزام بأدب الحوار في التعليقات: يجب الالتزام بأدب الحوار وتجنب الكلام البذيء أو المستفز عند التعليق على منشورات الآخرين.

٧٩. تجنب المراسلات الخاصة غير الضرورية: ينبغي تجنب المراسلات الخاصة بين الرجال والنساء الأجانب عبر الإنترنت إلا لحاجة معتبرة وفي حدود الأدب.

٨٠. الحذر من الإعجاب والتعليقات التي قد تثير الفتنة: يجب الحذر من الإعجاب أو كتابة التعليقات التي قد تحمل معاني غير لائقة أو تثير الفتنة.

أربعة وثلاثون: الضوابط المتعلقة بالملابس المعروضة للبيع:

٨١. عرض الملابس المحتشمة: على المحلات التجارية عرض الملابس المحتشمة التي تتوافق مع الضوابط الشرعية.

٨٢. تجذب عرض الأزياء بشكل مثير: ينبغي تجنب عرض الأزياء النسائية بشكل مثير أو يلفت الأنظار المحرمة.

خمسة وثلاثون: الضوابط المتعلقة بالدعايات والإعلانات:

٨٣. الالتزام بالآداب في الإعلانات: يجب أن تكون الإعلانات التجارية ملتزمة بالآداب الشرعية وتتجنب استخدام صور النساء بشكل غير لائق أو مثير.

٨٤. تجنب الإعلانات التي تروج للاختلاط غير المنضبط: ينبغي تجنب الإعلانات التي تروج للاختلاط غير المنضبط أو العلاقات المحرمة.

ستة وثلاثون: الضوابط المتعلقة بالفعاليات والمؤتمرات:

٨٥. تخصيص أماكن منفصلة في الفعاليات: إذا أمكن، يفضل تخصيص أماكن منفصلة للرجال والنساء في الفعاليات والمؤتمرات.

٨٦. الالتزام بالآداب العامة في الفعاليات المختلطة: يجب الالتزام بالآداب العامة والضوابط الشرعية في الفعاليات المختلطة.

سبعة وثلاثون: الضوابط المتعلقة بالمركبات ووسائل النقل:

٨٧. تجنب الخلوة في المركبات: ينبغي تجنب خلوة الرجل بالمرأة الأجنبية في المركبات الخاصة.

٨٨. مراعاة الأدب في وسائل النقل العامة: يجب مراعاة الأدب وتجنب التزاحم المفرط أو المضايقات في وسائل النقل العامة.

ثمانية وثلاثون: الضوابط المتعلقة بالخدمات المقدمة للنساء:

٨٩. توفير مقدمي خدمات من النساء للنساء: يفضل توفير مقدمي خدمات من النساء للنساء (كالكوافيرات، المدربات الرياضية) إذا أمكن.

٩٠. الالتزام بالضوابط الشرعية عند تقديم الخدمات من الرجال للنساء: إذا لزم تقديم الخدمات من الرجال للنساء (كالطبيب)، فيجب الالتزام الكامل بالضوابط الشرعية.

تسعة وثلاثون: الضوابط المتعلقة بالتعامل مع الأطفال المميزين:

٩١. تعليم الأطفال آداب التعامل بين الجنسين: يجب تعليم الأطفال منذ الصغر آداب التعامل بين الجنسين بأسلوب مناسب لأعمارهم.

٩٢. الحذر من التساهل في المراحل المبكرة: ينبغي الحذر من التساهل في قضية الاختلاط في المراحل المبكرة من العمر.

أربعون: الضابط المستقبلي:

٩٣. مراعاة المستجدات والتطورات: يجب على الفقهاء والعلماء مواكبة المستجدات والتطورات في وسائل التواصل والتفاعل وتقديم فتاوى وضوابط شرعية تحكمها في ضوء الكتاب والسنة وقواعد الشريعة.

واحد وأربعون: الضوابط المتعلقة بالاستماع إلى حديث الأجنبي:

٩٤. تجنب الإصغاء المتعمد لحديث الأجنبي: ينبغي تجنب الإصغاء المتعمد لحديث يدور بين رجال ونساء أجنبي إذا لم تكن هناك حاجة لذلك، خاصة إذا كان الحديث يتضمن مزاحاً أو خصوصيات.

٩٥. عدم نقل الحديث الدائر بين الأجنبي: يحرم نقل الحديث الذي يدور بين رجال ونساء أجنبي إلى طرف آخر إذا كان فيه ما يثير الفتنة أو يكشف سترًا.

اثنان وأربعون: الضوابط المتعلقة بالهدايا والتعاملات اللطيفة:

٩٦. تجنب تبادل الهدايا الخاصة بين الأجنبي: ينبغي تجنب تبادل الهدايا الخاصة بين الرجال والنساء الأجنبي التي قد تحمل معاني عاطفية أو تثير الشبهات.

٩٧. الاعتدال في اللطف والتعامل الحسن: يجب الاعتدال في إظهار اللطف والتعامل الحسن مع الأجنبي بحيث لا يتجاوز حدود الأدب الشرعي ويؤدي إلى فتنة.

ثلاثة وأربعون: الضوابط المتعلقة بطلب المساعدة من الأجانب:

٩٨. طلب المساعدة للضرورة ويقدرها: يجوز طلب المساعدة من الجنس الآخر للضرورة
وبقدر الحاجة، مع الالتزام بالضوابط الشرعية في الحديث والهيئة.

٩٩. تجنب الخلوة عند طلب المساعدة: ينبغي تجنب الخلوة عند طلب المساعدة أو
تقديمها بين الرجل والمرأة الأجنبية.

أربعة وأربعون: الضوابط المتعلقة بالجلوس في الأماكن العامة:

١٠٠. تجنب الجلوس المنفرد في أماكن يكثر فيها الاختلاط: يفضل تجنب جلوس المرأة
منفردة في أماكن عامة يكثر فيها الاختلاط بالرجال.

١٠١. مراعاة الأدب في الجلوس: يجب مراعاة الأدب والوقار في طريقة الجلوس في
المكان العامة المختلطة.

خمسة وأربعون: الضوابط المتعلقة بالزيارات المفاجئة:

١٠٢. استئذان المرأة قبل الدخول عليها: يجب على الرجال الاستئذان قبل الدخول على
النساء في البيوت، حتى لو كانوا من الأقارب غير المحارم.

١٠٣. مراعاة الحجاب عند الزيارة المفاجئة: على المرأة مراعاة الحجاب الشرعي قدر
الإمكان عند استقبال زائر غير متوقع.

سنة وأربعون: الضوابط المتعلقة بالعمل التطوعي والخيري:

١٠٤. الفصل في الأعمال التطوعية إذا أمكن: يفضل الفصل بين الرجال والنساء في الأعمال التطوعية والخيرية إذا كان ذلك ممكناً.

١٠٥. الالتزام بالضوابط الشرعية في الأعمال التطوعية المختلطة: يجب الالتزام الكامل بالضوابط الشرعية عند المشاركة في أعمال تطوعية مختلطة.

سبعة وأربعون: الضوابط المتعلقة بالتعامل مع الأقارب غير المحارم:

١٠٦. الحذر في التعامل مع أقارب الزوج أو الزوجة غير المحارم: يجب الحذر والالتزام بالضوابط الشرعية في التعامل مع أقارب الزوج أو الزوجة الذين ليسوا من المحارم.

١٠٧. تجنب الخلوة مع أقارب غير المحارم: يحرم الخلوة مع أقارب غير المحارم كابن العم أو ابن الخال.

ثمانية وأربعون: الضوابط المتعلقة بالمحادثات الهاتفية:

١٠٨. الاقتصار على الحاجة في المكالمات الهاتفية: يجب الاقتصار على قدر الحاجة في المكالمات الهاتفية بين الرجل والمرأة الأجنبية.

١٠٩. تجنب التطويل والمزاح في المكالمات: ينبغي تجنب التطويل والمزاح الذي قد يثير الفتنة في المكالمات الهاتفية.

تسعة وأربعون: الضوابط المتعلقة بالتعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة:

١١٠. مراعاة أحكام الشريعة مع ذوي الاحتياجات الخاصة: يجب مراعاة

أحكام الشريعة في التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة من الجنس الآخر مع تقديم

المساعدة اللازمة بأدب واحترام.

خمسون: الضابط الجامع لكل ما سبق:

١١١. استحضار مراقبة الله في كل حال: الضابط الأسمى الذي يجب أن يصاحب كل

تفاصيل التعامل بين الجنسين هو استحضار مراقبة الله عز وجل في السر والعلن،

والخشية من الوقوع فيما يغضبه، وتذكر قوله تعالى: {إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ

أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا} [الإسراء: ٣٦].

خاتمة الكتاب:

وبعد جولة علمية بين خمسين ضابطاً، يتبين جلياً أن فقه الاختلاط ليس باباً عائماً على الأهواء، ولا ساحةً فوضوية تُدار بالعواطف، بل هو علم منضبط، تحكمه النصوص، وتوجهه المقاصد، وتحده الضوابط.

وإننا إذ نضع هذا العمل في يد القارئ الكريم، نعلن براءةً من الزلل والتقصير،
ونقول:

ما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان، وحسبي أني أردت
الخير، ولا أزكي نفسي على الله، فالله المستعان، وعليه التكلان، وإليه المرجع والمآب.
وصلى الله وسلم على النبي المختار، وآله الأخيار، وصحبه الأطهار.

